رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

هل صحيح أن السنة عند طرق الباب أن يطرَق ثلاث ضربات؟

عبدالمحسن الزامل

هل صحيح ان السنة عند طرق الباب ان يطرق اثلاث ضربات ام يطرق الباب ثم ينتظر قليل ثم يطرق ثانية ثم ثالثة. يقال السنة كما ثبت في الحديث الصحيح عن ابي موسى الاشعري - 00:00:00

وغيره من الاحاديث في هذا الباب وكذلك ايضا وافقه سعيد الخضري وابي ابن كعب وجماعة. قصة عمر مشهورة في الاستئذان ثلاثا وان هذا هو السنة انه حين يأتي لكن المقصود من الاستئذان - 00:00:12

هو ان يعلم المستدعين. وكانت البيوت في ذلك الوقت البيوت صغيرة وكان اه يعني الباب قريب من صحن البيت ومن وسط البيت والغرف قريبة فاذا سلم المسلم يسمع ولا هناك اصوات - 00:00:30

واشياء تزعج تمنع فكان المسلم يسمع وهذا كما وقع في حديث كلدة ابن حنبل حديث اخرى ايضا حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع اه كلامه اه حيث قال لما قالج - 00:00:48

وقال علمه كيف يستأذن قل السلام عليكم فسمع ابن حنبل كلام النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال السلام عليكم ادخل؟ فقال النبي ادخل فسمعه النبي عليه الصلاة والسلام لكن اه كما هو الواقع الان لما كانت - 00:01:04

اختلفت الحال في الغالب انه لو تكلم انسان ويعني في الغالب انه لا يسمع لا يسمع ولو جاء وقال استأذنت ثلاثا فلم تفتح يقول لم اعلم ولهذا وضع المنبه الذي - 00:01:20

يكون على الباب في الغالب لكن ان كان يسمع عن طريق طرق الباب لا بأس به. لان المقصود من طرق منه هو ابلاغ الاستئذان. ولهذا نص قال بعض اهل العلم ان الاستئناف ثلاث مرات - 00:01:40

لكن لو علم انهم مثلا يسمعونه استأذن مرة ثم ثاني ثم غلب على ظنه ان المستأذن عليه كان مشغول لا بأس ان يزيد على الثلاثة. لان المقصود من السنة ثلاثا هو - 00:01:53

سماعه فاذا لم يسمع غلب على ظنه انه ما سمع الاستئذان لا بأس ان يزيد على الثلاث رابعة او خامسة اه حتى يعلم الا اذا علم مثلا ان اهل البيت - 00:02:08

مشغولون فعلي ينصرف فهذا هو المقصود السيدان وكذلك ايضا لو احتاج الى طرق الباب مثلا او التنبيه مثلا بالمنبه الذي يكون على الباب وهذا في الغالب يدرك ويعلم يدرك ويعلم وهذا يكفي فيه مرة واحدة - 00:02:23

لانه في الغالب يكون ازعاج ولانه آآ عند ذلك يسمع فاذا سمع استأذن قال السلام عليكم اما عن طريق مثلا المباشرة بان يفتح الباب ويقول السلام عليكم او بان يخاطبه من خلف الباب مثلا - 00:02:42

مثلا اما ان يكون عن طريق سماعة مثلا او من خلف الباب مثلا او عن طريق المباشرة في هذه الحالة اذا صار اعطيكم مباشرة او سمع هذا واضح اما ان يأذى واما ان لا يأذن. وهذه - 00:02:59

وهذه مسائل واحكام علبت من جهة علمت من جهة المعنى من جهة المعنى واذا علم المعنى فلا معنى فلا مانع من توسيع الحكم وجعل المعنى اوسع من اللفظ الدلالة الظاهرة - 00:03:17

على الحكمة فيه - 00:03:36